

17 أبريل 2019

الرباط في



المملكة المغربية
وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
الوزير

105

النائب المحترم الحسين حريش
عضو فريق العدالة والتنمية
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: أسباب عزل بعض الأئمة والخطباء.

المرجع: سؤالكم رقم 10288 بتاريخ 30 يناير 2019.

سلام تام بوجود مولانا الإمام أيده الله،

وبعد، جوابا عن سؤالكم المشار إليه في المرجع أعلاه، يشرفني أن أحيطكم علما بأن تكليف القيميين الدينيين أو إنهاء مهامهم يخضع لمقتضيات الظهير الشريف 01-14-104 الصادر في 20 رجب 1435 (20 ماي 2014) في شأن تنظيم مهام القيميين الدينيين، الذي يحدد بدقة التزاماتهم وحقوقهم والقواعد المطبقة على وضعياتهم، ويضع آلية للنظر في شكاياتهم وتظلماتهم.

و طبقا لأحكام الظهير سالف الذكر، يتعين على كل قيم ديني، التحلي بصفات الوقار والاستقامة والمروءة التي تقتضيها المهام الموكولة إليه.

ومن المؤكد أن جسم القيميين الدينيين جسم سليم يتمتع بمناعة محمودة، وحالات الخروج عن الاختيارات المذهبية نادرة جدا، بحيث لا تلجأ الوزارة إلى إنهاء مهام الأئمة والخطباء إلا في الحالات القصوى التي تتطلبها صيانة المساجد والقائمين عليها من أي فعل أوتصرف من شأنه الإخلال بالسير العادي للشعائر الدينية في ظروف من الطمأنينة والسكينة.

وجدير بالذكر أن قرارات إنهاء تكليف القيميين الدينيين معللة وتتم وفق المسطرة المتبعة في مثل هذه الحالات.

وإنصافا لهم، أحدثت لجنة وطنية، تناط بها مهمة النظر في الشكايات والتظلمات المرفوعة من طرف القيميين الدينيين في موضوع حيف أو ضرر لحقهم في علاقتهم مع إدارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

وتفضلوا بقبول خالص التحيات.

وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية
أحمد التوفيق